

نصوص عامة

قرار لوزير الصحة والحماية الاجتماعية رقم 861.26 صادر في 5 ذي القعدة 1447 (23 أبريل 2026) بتطبيق مقتضيات المادتين 4 و8 من المرسوم رقم 2.26.28 الصادر في 14 من شوال 1447 (2 أبريل 2026) المتعلق بالتأشيرة الصحية الخاصة بالأدوية المعدة للاستعمال البشري.

وزير الصحة والحماية الاجتماعية،

بناء على المرسوم رقم 2.26.28 الصادر في 14 من شوال 1447 (2 أبريل 2026) المتعلق بالتأشيرة الصحية الخاصة بالأدوية المعدة للاستعمال البشري، ولا سيما المادتين 4 و8 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تطبيقا لمقتضيات المادة 4 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.26.28، يحدد نموذج طلب الحصول على التأشيرة الصحية وفق الملحق رقم 1 المرفق بهذا القرار.

المادة الثانية

تطبيقا لمقتضيات المادة 8 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.26.28، يحدد نموذج التأشيرة الصحية وفق الملحق رقم 2 المرفق بهذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ذي القعدة 1447 (23 أبريل 2026).

الإمضاء : أمين التيراوي.

*

* *

الملحق رقم 1 بقرار وزير الصحة والحماية الاجتماعية رقم 861.26 الصادر في 5 ذي القعدة 1447 (23 أبريل 2026)

بتطبيق مقتضيات المادتين 4 و8 من المرسوم رقم 2.26.28 المتعلق بالتأشيرة الصحية الخاصة

بالأدوية المعدة للاستعمال البشري

نموذج طلب الحصول على التأشيرة الصحية	
معلومات خاصة بصاحب الطلب	
اسم أو تسمية وعنوان المؤسسة الصيدلية الصناعية المستوردة	
معلومات خاصة بالمؤسسة الصيدلية المصدرة	
تسمية وعنوان المؤسسة الصيدلية الصناعية المصنعة وعنوان موقع الصنع	
عنوان موقع صنع الدواء المستورد	
عنوان مكان التخزين	
معلومات خاصة بالدواء أو المادة الفاعلة	
الإسم التجاري للدواء	
الإسم المتعارف عليه دوليا للدواء (DCI)	
تقدير الجرعة والشكل الصيدلي	
شكل المنتج عند الاستيراد (منتج جاهز أو سائب أو وسيط)	
شروط التخزين	
كمية الدواء المستوردة (عدد الحصص أو الكمية الإجمالية المتوقعة): (إذا تعلق الأمر بسلسلة من عمليات استيراد الدواء، يُرجى تعبئة جدول التخصيص عبر البوابة الإلكترونية للوكالة).	
الوضع التعريفي	
تصريح بالشرف	
أنا الموقع أسفله بصفتي الصيدلي المسؤول بالمؤسسة الصيدلية الصناعية.....، ألتزم بإيداع نشرة أو نشرات تحليل حصة أو حصص الدواء المستورد لدى الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية داخل أجل أقصاه سبعة (7) أيام من تاريخ تسلمها.	
الإسم العائلي والشخصي للصيدلي المسؤول :	التوقيع والخاتم : التاريخ :

الملحق رقم 2 بقرار وزير الصحة والحماية الاجتماعية رقم 861.26 الصادر في 5 ذي القعدة 1447 (23 أبريل 2026)
بتطبيق مقتضيات المادتين 4 و8 من المرسوم رقم 2.26.28 المتعلق بالتأشيرة الصحية الخاصة
بالأدوية المعدة للاستعمال البشري

نموذج التأشيرة الصحية

مدير الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية،

بناء على القانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.151 بتاريخ
30 من شوال 1427 (22 نوفمبر 2006)، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.26.28 الصادر في 14 من شوال 1447 (2 أبريل 2026) المتعلق بالتأشيرة الصحية الخاصة بالأدوية
المعدة للاستعمال البشري ؛

وعلى قرار وزير الصحة والحماية الاجتماعية رقم 861.26 الصادر في 5 ذي القعدة 1447 (23 أبريل 2026) بتطبيق
مقتضيات المادتين 4 و8 من المرسوم رقم 2.26.28 المتعلق بالتأشيرة الصحية الخاصة بالأدوية المعدة للاستعمال البشري ؛

وعلى طلب المؤسسة الصيدلانية الصناعية المستوردة المودع بتاريخ

يسلم :

التأشيرة الصحية

اسم أو تسمية وعنوان المؤسسة الصيدلانية الصناعية المستوردة	
الإسم التجاري للدواء	
الإسم المتعارف عليه دوليا للدواء	
الشكل الصيدلي وتقدير الجرعة	
طريقة الاستعمال	
رقم وتاريخ الإذن بالعرض في السوق	
اسم أو تسمية وعنوان المؤسسة الصيدلانية الصناعية المصنعة وعنوان موقع الصنع	

عملا بأحكام المرسوم رقم 2.26.28 المتعلق بالتأشيرة الصحية الخاصة بالأدوية المعدة للاستعمال البشري، يجب أن تساوي
أو تفوق مدة صلاحية الدواء، في تاريخ دخوله إلى التراب الوطني، ثلثي (2/3) مدة صلاحية الدواء المذكور الإجمالية.

الإمضاء

رقم التأشيرة :

التاريخ :